

ماهية بيع المرابحة المصرفية*

د. محمد عبد الباقي يوسف

كلية القانون والسياسة
جامعة البصرة

أ.م. علي كاظم الرفيعي

كلية القانون والسياسة
جامعة البصرة

المستخلص

-:



*

*

Abstract

Mutual Bene fit: is a sale which represents the initial price which was bought by the seller with aspeci fic profit.

The sale of (mutual benefit) is a kinds of selling excersized by man throught several centuries, the sale of (mutual benefit) was distinguished by the confidence which depends on the sincerety and fidelity of the seller in determining of the initial price which was bought by.

The (mutual benefit) was achieved by vast way in the Islamic community.

This achievement was accompanied by the establishing of the Islamic banks, which were established on the idea of opposing the usury and usurious capitals and to search for investment's means which develop transactions and returns provided that these means are legal and far from suspicion.

The Islamic banks found in the (mutual benefit) the best way of investment, so that they adapted and developed this type of sale which is adequate to Islamic banks transactions that achieve the lawful benefit (halal) and securing clients needs.

The paper is fulfilled to produce a legal arrangement for the (mutual benefit) which exercised by Islamic banks. this paper also explains the legal and commerce aspects of the mutual benefit described as bank's operation the inquiry of this subject obliged to divide this paper into three chapters. We discussed in the first chapter the explanation of the identity of the bank mutual benefit and in the second chapter we made clear of the sides of the mutual benefit's contract, In the third chapter we made clear of the outcomes of the (mutual benefit) sale contracts.

We reached several results, the most important one is that the (mutual benefit) is modern bank's transactions applied in the Islamic banks, which consist of only one contract, which is the sale contract.

المقدمة

محدوف:



-) ())

محذوف:

محذوف:

% %

%

% ,

%

% ,

% ,

% ,





*

المبحث الأول مفهوم بيع المرابحة

()

المطلب الأول مفهوم بيع المرابحة قبل أن يمتد تطبيقه إلى مجال الصيرفة الإسلامية

:

()



-) ())

المقصد الأول تعريف بيع المراجعة

() () ()
:) ()
() ()

()

()

محدوف:

()

محدوف:

()

()

()

()

()

()

()





*





*



محدوف:

()

)

" () ...

//

"

"

" () ... :

محدوف:

()

)

(

()

محدوف:

محدوف:

()





*



()

محذوف:

() ()
() ()

()

() Report

()

محذوف:

()

()

()

()

()



-) ()
.....

المطلب الثاني

مفهوم بيع المرابحة في مجال الصيرفة الإسلامية

()

()

()

محذوف:

محذوف:

()

()

)

()

(



*



()

()

()

)

(

()

محدوف:

محدوف:

المقصد الأول

تعريف المراجعة المصرفية وعناصرها

()

()



-) ())

: :

:

() -

محوّف:



()

()

-

محوّف:

محوّف:

محوّف:



()

()

-

()

محوّف:



()

-

(/) ()

()

()

()

()





*



-

()

-

()

()

محوّف:

()

محوّف:

محوّف:

ثانياً: عناصر المراجعة المصرفية

()

-

()

()



-) ())

-
-
-
-

)

.(

محذوف:

محذوف:

المقصد الثاني شروط المراجعة المصرفية

محذوف:

()

أولاً: أن يمتلك المصرف السلعة المشتراة ويجوزها بالفعل قبل أن يبيعها للأمر بالشراء.

()





*

ثانياً: أن يكون ثمن السلعة معلوماً للعميل الأمر بالشراء بشكل واضح ودقيق عند التعاقد:

()

()

)

(

محذوف:

محذوف:

محذوف:

منسق: الخط: ٥ نقطة، خط اللغة

العربية وغيرها: ٥ نقطة

منسق: المسافة البادئة: السطر

الأول: ٠ سم

منسق: الخط: ١٣ نقطة، خط

اللغة العربية وغيرها: Bold PT

Heading، ١٣ نقطة

ثالثاً: أن يكون الربح المضاف على الثمن الأول معلوماً للطرفين (المصرف والعميل):^(٣٧)

()

()



-) ())

()

رابعاً: ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا: (٢٨)

محذوف:

محذوف:

()

()

()

()



*

()

محذوف:

()

خامساً: أن يكون العقد الأول صحيحاً:

()

()

سادساً: أن يكون الثمن الأول من المثليات^(٢٢):

()

()

()

()

()

()

()

()



-) ())

) ()
()

محذوف:

محذوف:

()
)
()

محذوف:

محذوف:

محذوف:

()
()

()

محذوف:

محذوف:

منسق: الخط: ٢ نقطة، خط اللغة العربية وغيرها: ٣ نقطة

سابعاً: أن يبين المصرف الإسلامي للعميل عيوب المبيع:

منسق: الخط: ١٢ نقطة، خط اللغة العربية وغيرها: Bold PT
Heading, ١٢ نقطة

)

(

()

()

()





*



محدوف:

محدوف:

()

)

.(

)

(

()

()

ثامناً: أن يبين المصرف الإسلامي للعميل إذا كان قد اشترى المبيع بثمن مؤجل:

()



() ()

تاسعاً: أن يبين المصرف الإسلامي للعميل الزيادة أو النقصان التي حدثت في المبيع:

()

منسق: الخط: ١٢ نقطة، خط
اللغة العربية وغيرها: Bold PT
Heading، ١٢ نقطة

تغير السعر

()

محذوف:

()

()

()



*

عاشراً: نفي التهمة

محذوف:

المبحث الثاني
تكييف المراجعة المصرفية وخصائصها

المطلب الأول
تكييف المراجعة المصرفية

محذوف:

محذوف:

()



-) ())

المقصد الأول

عرض الآراء

:

:

()

()

:

()

()

()

:

()

:

محذوف:

_____ ()

//

()

()

()

()

()

()

()





*



()

()

()

()

()

()

المقصود الثاني

تقييم الآراء التي قيلت بصدد تكييف عملية المراجعة للأمر بالشراء

محذوف:

()

()

() ()

()

() ()

()

()

()

()



-) ())

:

محذوف:

()

:

()

محذوف:

:

محذوف:

:

) () () : ()
()

()





*

محدوف:

محدوف:

المطلب الثاني

خصائص بيع المرابحة المصرفية

()

)

() ()

(

-

(

)

المقصد الأول

عقد رضائي

محدوف:



-) ())

()

محوّف:

محوّف:

محوّف:

محوّف:

محوّف:

()

محوّف:

محوّف:

محوّف:

()

()

()

()

()



*



محوّف:

()

محوّف:

محوّف:

()

()

محوّف:

محوّف:

محوّف:

()

()

()

()



-) ())

المقصد الثاني

عقد معاوضة

محذوف:

محذوف:

محذوف:

محذوف:

محذوف:

محذوف:

محذوف:

محذوف:

()

المقصد الثالث

عقد ملزم للجانبين

()

(- -)

()

()



*



المقصد الرابع عقد تتجه قواعدة نحو التوحيد الدولي لها

()

محذوف:

()

محذوف:

()

()

()



-) ())

()

()

محذوف:

محذوف:

()

()

المقصد الخامس عقد ناقل للملكية

الخاتمة

أولاً: النتائج

محذوف:

()

()

()



*



محذوف:

محذوف:

محذوف:

محذوف:

ثانياً: الاقتراحات

محذوف:



-) ())

| ()

المراجع
أولاً: الكتب

()

()

()

()



*



()

()

()



-) ())

()

()

ثانياً: الاطاريح و الرسائل الجامعية



*



)

(

ثالثاً: البحوث والمقالات

()

() ()

()

() ()

() ()

-

()

-) ())

()

.()

(-)

(-)

() ()

()

رابعاً: القوانين والقرارات والأنظمة والنشرات

()

//